

«فئات يحق لها المطالبة باسترداد» القيمة المضافة 10



- الاتحادية للضرائب: يتم تحويل المبلغ المسترد خلال 5 أيام عمل»

دبي: حازم حلمي

أتاحت الهيئة الاتحادية للضرائب لعشر فئات المطالبة باسترداد ضريبة القيمة المضافة في العديد من الحالات، قد يكون الخاضع في وضع قابل لاسترداد صافي الضريبة، أو شخصاً مؤهلاً بموجب الأنظمة الخاصة

وأوضحت أن الحالات التي يُسمح فيها المطالبة باسترداد ضريبة القيمة المضافة، تشمل؛ الخاضعين للضريبة، والأعمال الأجنبية الزائرة، والسياح القادمين للإمارات، وللمواطنين عن بناء المساكن الجديدة، وردّها للحكومات الأجنبية، والمنظمات الدولية والبعثات والهيئات الدبلوماسية، وردّها عن بناء المساجد داخل الدولة، واسترداد المبالغ الإضافية للمسجلين، وللمستوردين غير المسجلين، واستردادها للبيان الجمركي المُلغى

وقالت الهيئة: «يجوز تقديم طلبات الاسترداد من قبل الخاضع للضريبة، أو من قبل أي شخص آخر يحق له التصرف

«نيابة عن الخاضع للضريبة، كالوكيل الضريبي أو الممثل القانوني

وأكدت الهيئة أنه يجب على الخاضعين للضريبة أن يقدموا الإقرار الضريبي الذي يلخص الضريبة المستحقة للفترة الضريبية، مبينة أنه عندما تكون ضريبة المدخلات أكبر من ضريبة المخرجات عند تقديم الإقرار، فيجوز للخاضع للضريبة أن يقدم طلب استرداد للمبلغ الفائض من خلال تقديم «طلب الاسترداد

وقالت «الاتحادية للضرائب»: «إذا تقدم الخاضع للضريبة إلى الهيئة بطلب استرداد فائض الضريبة القابل للاسترداد، سيتم النظر في هذا الطلب خلال 20 يوم عمل، حيث ستم الموافقة أو الرفض خلال هذه الفترة، وفي حال تطلب «الإجراء وقتاً أطول من ذلك، فستقوم الهيئة بتبليغ الخاضع للضريبة بذلك

وأضافت: «سيتم إرسال إشعار إلى البريد الإلكتروني المسجل لدى الهيئة بخصوص نتيجة الطلب، وفي حال الموافقة «سيتم تحويل المبلغ المسترد خلال 5 أيام عمل

ودعت الهيئة إلى ضرورة التأكد من إدخال بيانات الحساب المصرفي في نموذج التسجيل، قبل تقديم طلب الاسترداد، «حيث سيتم رفض الطلبات التي لا تحتوي على بيانات الحساب المصرفي

وبحسب الهيئة فإنه يجب تقديم خطاب تأكيد صحة الحساب، وأن يتم إصداره وختمه من قبل المصرف الذي يتعامل معه الخاضع للضريبة، وأن يتضمن بيانات الحساب مثل، (اسم صاحب الحساب، واسم وعنوان المصرف، ورقم والذي يجب أن يتطابق مع الاسم المسجل لدى نظام الهيئة، ويجب تحميل هذا IBAN) سوفت/ بيك ورقم الأيبان الخطاب على طلب الاسترداد

وأوضحت الهيئة أنه إذا كان المصرف الذي يتعامل معه المطالب باسترداد «القيمة المضافة»، دولي أو إقليمي، وليس لديه مصرف مراسل في الإمارات، فقد تستغرق عملية الدفع مدة تزيد عن 5 أيام عمل، بالإضافة إلى تكبد رسوم التحويل التي يتقاضاها المصرف